

تفسير السمعاني

@ 196 (^ ا) يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى (* * * * .

والقول الثاني : أنه الإنصاف وترك [الجور] ، وعن محمد بن كعب القرظي أنه دعاه عمر بن عبد العزيز حين ولي الخلافة ، فقال له : صف لي العدل ، فقال : كن للصغير أبا ، وللكبير ابنا ، ولمثلك أبا ، وعاقب الناس على قدر ذنوبهم ، وإياك أن تضرب أحدا (بغضبك) والقول الثالث : وهو أن العدل هو أن تستوي سريرة المرء وعلانيته . . . وقوله تعالى : (^ والإحسان) أن تكون سريرة المرء أفضل من علانيته عند ا ، وقوله : (^ والإحسان) فيه أقوال : .

أحدها : أن الإحسان هو العفو ، والآخر : هو أداء الفرائض والثالث : (أنه) أن تعبد ا كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، والرابع : أنه التفضل ، وقيل : الإحسان أن تكون سريرة المرء أفضل من علانيته . . .

وقوله : (^ وإيتاء ذي القربى) أي : صلة ذوي الأرحام ، وقيل : إنه يدخل في هذا جميع بني آدم ؛ لأن بينه وبين الكل صلة بآدم - صلوات ا عليه - وأدنى ما يقع في الصلة ترك الأذى ، وأن يحب له ما يحبه لنفسه ، ويكره له ما يكره لنفسه . . .

وقوله : (^ وينهى عن الفحشاء) الفحشاء : كل ما استقبح من الذنوب ، وقيل : إنه الزنا ، وقيل : إنه البخل ، وقيل الفحشاء : أن تكون علانية المرء أقطع من سريرته . . . وقوله : (^ والمنكر) يعني : كل ما يكون منكرا في الدين ، وقيل : إنه الشرك ، فإنه أعظم المناكير . . .

وقوله : (^ والبغى) يقال : إنه الظلم والاستطالة على الناس ، وقيل : إنه الكبر ، وقيل : إنه الغيبة ، وعن قتادة قال : جمع ا تعالى كل ما يحب ، وكل ما يكره في هذه الآية .